

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٥٨٩ لسنة ٥٦ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٧/٤/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُرد أقدمية السيد الأستاذ / أشرف جبريل على سيد - المستشار المساعد (أ)

بمجلس الدولة فى وظيفة مندوب مساعد بمجلس الدولة إلى ٢٠٠٠/٧/٤

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى